الأهرام
AlAhram - AlEktesady
الاقتصادى
ملحق خاص
الأحد 4 سبتمبر 2016 - 3 ذو الحجة 1437هـ (العدد 2466) - (الثمن 10 جنيهات)
Email: ik@ahram.org.eg

شركات حراسة المنشآت وتأمين نقل الأموال

أزدواجية القانون والأجهزة التنفيذية تربك النشاط

7 تحديات تواجه قانون تنظيم حراسة المنشآت

فالكون جروب : 1500 موقع فى الحراسات وتأمين المنشآت والمطارات ونقل الأموال

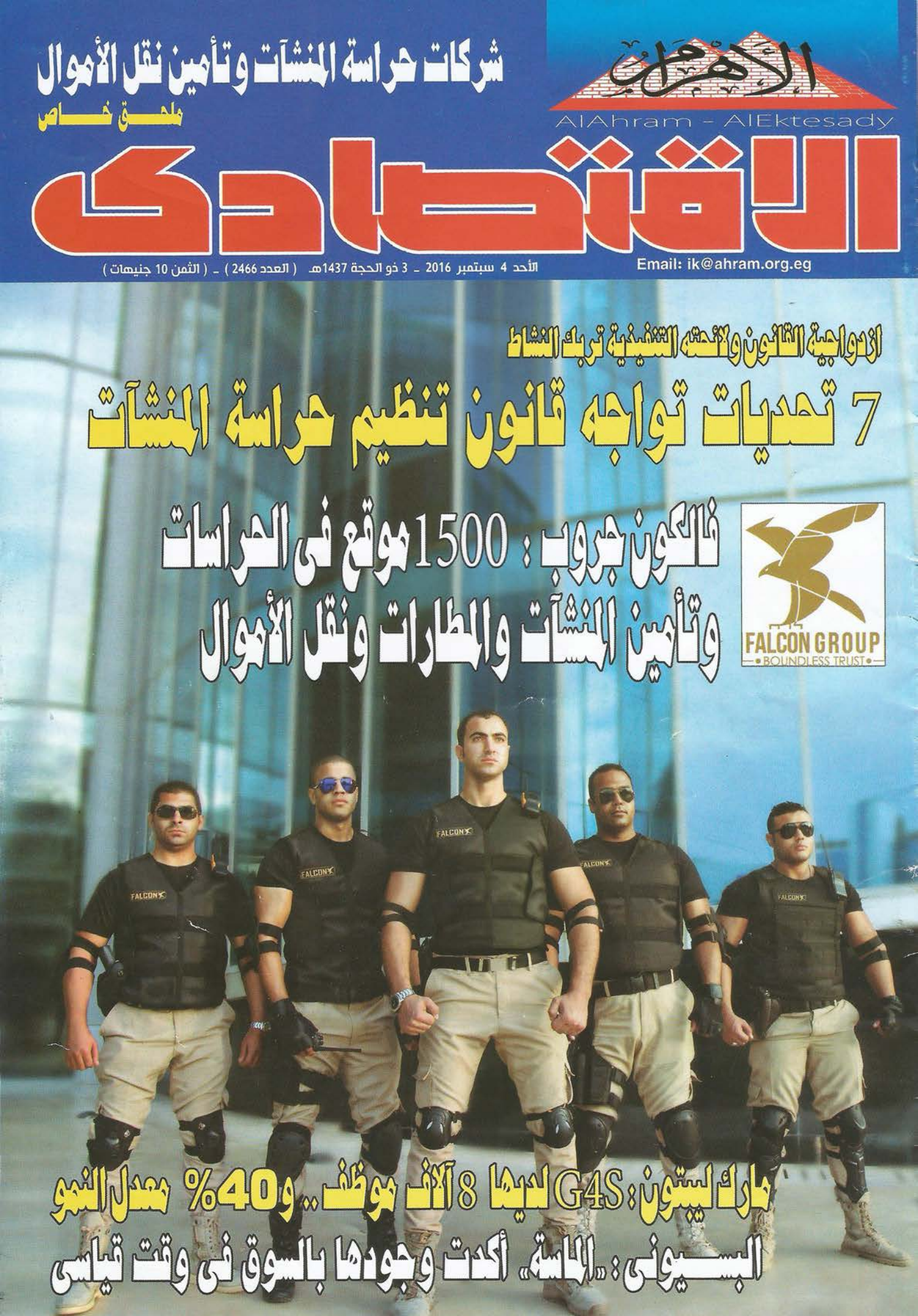

مارك ليبتون: G4S لديها 8 آلاف موظف.. و40% معدل النمو

البسيونى: «الماسة» أكدت وجودها بالسوق فى وقت قياسى

شركة الماسة
للأمن والخدمات
ش.م.م

ELMASA SECURITY & SERVICES

خدمات أمنية

أمن وحراسة

Stay Safe With Us ELMASA SECURITY

Tel.: 0225324005 Fax: 0225324003 Mob.: 01011505051

Email: info@elmasa-security.net Website: www.elmasa-security.net

وائل البسيونى رئيس مجلس إدارة الماسة للأمن والخدمات:

مضاعفة رأسمال الشركة إلى 5 ملايين جنيه فى نوفمبر القادم

تزايد الاهتمام فى السوق المصرى بعمليات الحراسة وتأمين المنشآت، وظهرت أهمية شركات الحراسة ومنها شركة الماسة للامن والخدمات،عقب ثورة يناير، ومن هنا تأسست فى عام ٢٠١١ لكى تلبى الاحتياجات الخاصة بالسوق المصرى.. وأكد وائل البسيونى، رئيس مجلس ادارة الشركة، فى حواره لـ«الاقتصادى»، أن نطاق عملنا يمتد إلى تأمين نقل الأموال وكل ما هو ثمين ويمكن نقله، مؤكدا ان أعمال الحراسة والتأمين تحت بصر وقوانين وزارة الداخلية..

كيف يتم التنسيق مع وزارة الداخلية فى حراسة المنشآت ونقل - الأموال؟

مسئولية شركات الأمن أو شركات الحراسة هى من الداخل فقط، أما امن الشارع فهذه مسئولية وزارة الداخلية، ولا يمكن لشركات الأمن الخاص أن تتدخل فيه. ويسرى نفس المبدأ فى حالة نقل الأموال، حيث يكون هناك إخطار لوزارة الداخلية بخط السير.

وقد كان لى رأى فى هذا الأمر أن يعدل اسم شركات الأمن ليكون اسمها شركات حراسات، لأن الأمن يندرج تحت وزارة الداخلية المنوطة بالأمن فى جمهورية مصر العربية وليست شركات الحراسة، وبالتالى فمن الطبيعى أن تسمى الشركات بشركات الحراسات، أو شركات الحراسة ونقل الأموال فهذا هو النطاق الذى نعمل فيه.

- كم يبلغ رأسمال شركة الماسة؟

رأس المال المصدر يبلغ ٢.٥ مليون جنيه، مدفوع منها حاليا ٢٥٠ ألف جنيه، وستتم مضاعفته فى نوفمبر القادم ليصل إلى ٥ ملايين جنيه مدفوع منها ٥٠٠ ألف جنيه.

- ما أبرز المنشآت التى قامت الشركة بالتعاقد معها وحراستها؟

تتزايد القطاعات والمنشآت التى تقوم الشركة بحراستها بصفة دائمة، ففى ست سنوات فقط أثبتت الشركة وجودها فى جميع القطاعات تقريبا مثل المصانع والمخازن والقرى السياحية والشركات والمبانى السكنية والمولات التجارية والمحلات والمعارض والفيلات والمزارع والمدارس والجامعات والنوادى والبنوك، وقد غطينا عددا كبيرا من العملاء فى فترة قصيرة نسبيا ومنها: مصنع R K W ديكوريتف جلاس، ومصنع الألمانى، شركة الإسراء للسياحة، شركة سويس تورز للسياحة، شركة ندا موتورز، شركة السيارات المصرية، شركة الرواد للصناعات الغذائية «روفي»، شركة مينا للمقاولات والتجارة، بالاضافة إلى قطاع البنوك والصرافة مثل: شركة، كوين للصرافة، وشركة أصول لتداول الأوراق المالية، والمنشآت الحكومية والمؤسسات ومنها الغرفة التجارية بالجيزة، والغرفة التجارية بالبدرشين، والغرفة التجارية بمدينة ٦ أكتوبر، نقابة مصممى الفنون التطبيقية، وكذلك الأبراج السكنية والقرى السياحية والمزارع مثل: قرية كاسكادا الصحراوى، وبرج الجمان، قرية كاسكادا الساحل الشمالي، ومجمع هرم «١» جمعية إسكان العاملين بالبنك المركزى المصرى.

كذلك قطاع المدارس والجامعات ومنها: معهد الشرق الأوسط للحاسب والنوادى الرياضية ومنها:، ECCالآلى، والمركز المصرى للحاسب الآلى النادى المصرى القاهرى، ونادى القلعة. والمحلات والمقاهى مثل: محلات العوادلى للملابس، كافية شقاوة، معارض بورسالينا لابوتيه.

- وكيف يتعامل رجال الحراسة فى حالة ضبط مشتبه به؟

أحبطنا محاولات سرقة فى منشآت عديدة، ودورنا كشركة فى حالة ضبط سرقة أن نتصل بالشرطة وتقوم هى باتخاذ الإجراءات الشرطية اللازمة، ويتوقف دورنا عند تقديم السارق والمسروقات بحوزته.

فى الصيف الماضى مثلا قامت حراسات الأمن بالتعاون مع إدارة إحدى القرى السياحية بالساحل الشمالى، سيدى عبد الرحمن، بالقبض على لصوص، وقاموا بالاتصال بنقطة شرطة العلمين والنجدة وتم تسليم الحرامى والمسروقات.

- كم شهادة تقدير حصلتم عليها؟

حصلنا على شهادات تقدير من العديد من المواقع التى نقوم بحراستها، على سبيل المثال شركة الجهاد المصرى، التى تقع فى شارع صلاح سالم تعرضت للعديد من سرقات الكابلات الكهربائية، وبعد التعاقد معنا أوقفنا هذه السرقات واتضح أنه نظرا لموقع الشركة بقرب منطقة مشبوهة، فقد كان هناك أكثر من مجموعة للصوص لا يعرفون بعضهم، وتم القبض على عدد كبير أثناء الثورة، وقد حصلنا على شهادات من مواقع أخرى مثل الغرفة التجارية بالجيزة، والمنظمة الدولية لحقوق الانسان، وعلى سبيل المثال وليس الحصر، شهادة تقدير من شركة أصول للوساطة فى الاوراق المالية، ومن جمعية بداية لتنمية المجتمع، ومن المنظمة الوطنية الدولية لحقوق الانسان، شهادة تقدير من الغرفة التجارية بالجيزة، ومن النادى المصرى القاهرى، ومن شركة سويس تورز للسياحة، ومن الغرفة التجارية بالجيزة ومن شركة الرواد للصناعات الغذائية روفى ومن شركة مينا للمقاولات والتجارة، ومن مطبعة مكة، ، ومن الجمعية التعاونية لبناء المساكن للعاملين بالبنك المركزى المصرى، ومن شركة انترا كونسلتينج للاستثمار العقارى، ومن الجمعية التعاونية لبناء المساكن للعاملين بالبنك المركزى المصرى، ومن جمعية بداية لتنمية المجتمع، ومن سلسلة كافيهات شقاوة. بالإضافة إلى شهادة تقدير للاستاذ وائل البسيونى مقدمة من المنظمة الوطنية الدولية لحقوق الانسان.

المحررة مع وائل البسيونى رئيس شركة الماسة

الشركة أكدت وجودها فى السوق خلال 6 سنوات فقط!

ويهمنى أن أذكر أن تعاون العميل معنا يساعدنا كثيرا فى مهمتنا، فالبعض يرى أن الحراسة هى رجل أمن يقف فى المكان، بينما يتفهم الكثير من العملاء منظومة الأمن، ومنهم مثلا نقابة مصممى الفنون التطبيقية برئاسة النقيب حلمى الشربينى، الذين تعاونوا معنا فى وضع أجهزة أمنية مثل الكاميرات وغيرها.

فالعملية الأمنية المتكاملة تتكون من كاميرا وفرد الأمن البشرى وبوابة إلكترونية وكشف للمعادن، وكلب حراسة. ويجب أن يكون الأربعة موجودين تحت إضاءة جيدة.

وأنا دائما اقول إن الكاميرا والبوابة الالكترونية وكلب الحراسة ترصد ولا تمنع، والوحيد الذى يمكنه أن يمنع هو فرد الأمن البشرى.

- ما الذى يميز شركة الماسة عن أى شركة أخرى تقوم بعمل حراسات

وائل البسيونى

الأمن؟

الحقيقة كل شركة تنال وجودها فى السوق وتشتهر بمجهودها وحسب تدريب أفراد أمنها، وهناك شركات كبيرة بحكم وجودها فى السوق سنوات طويلة، ولكن شركة الماسة تحتل مكانة تتجاوز بكثير الفترة القصيرة التى وجدت فيها فى السوق. وتؤكد ذلك شهادات التقدير التى حصلت عليها فى هذه الفترة القصيرة.

- كم عدد أفراد الأمن الموجودين فى الشركة؟

الأعداد غير ثابتة وتختلف حسب عدد المواقع التى يتم التعاقد معها لتأمينها، ومع التعاقد على مواقع جديدة تتفتح معها فرص عمل جديدة، فمثلا كل موقع جديد نحصل عليه يأخذ ٥٠ فرد أمن، فتعطى ٥٠ فرصة عمل.

والمواقع تحتاج إلى أفراد أمن يتراوحون بين ٢٠ و١٠٠ فرد، حسب الموقع ونوعية النشاط ومساحته مع مراعاة تدريبهم قبل بدء عملهم فى الموقع.

– ما الذى يجذب العميل إلى شركة الماسة دون شركة أخرى؟

العميل يختار شركات الحراسة بناء على سابقة أعمالها، وكيفية تعاملها فى المنشآت التى تقوم بحراستها.

وشركة الماسة خلال ٥ سنوات حققت الكثير فى القطاعات العامة، فالغرفة التجارية مثلا مكان عام، وكذلك القرى السياحية.

ووجهت سؤالى للواء فتحى كمال، المدير التنفيذى لشركة الماسة:

- كيف تضع خطط الحراسة؟

لا أتخيل وجود مؤسسة لا تحتاج للتعاقد مع شركة حراسات لتأمينها من الداخل. وعندما أتحدث عن التأمين من الداخل فإننى أعنى أن التأمين مسئول من أول البوابة الداخلية إلى نهاية المؤسسة. وبالطبع فإن المسألة تختلف من مؤسسة إلى أخرى، فتأمين مصنع فى الدخول والخروج وعند أماكن التصنيع يختلف تماما عن تأمين مبنى به سكان، ويختلف عن تأمين القرى السياحية الموجود بها أكثر من نظام سواء شاليهات أو مبنى أكثر من دور بجانب البوابة.

- وهل هناك جزء يعتمد على العميل؟

هناك عملاء يتصلون تليفونيا ويسألون عن تكلفة تأمين منشأة، بينما قد يزورنا عميل آخر ويسأل عن طرق التأمين، وفى جميع الحالات أول ما نقوم بعمله هو طلب معاينة للمكان أو المنشأة وهذا يتم عن طريق موظفين من شركة الماسة، ونقوم بعمل مسح للمكان ككل مع رسم كروكى، ونحدد المعدات والأجهزة، وعدد أفراد الأمن الذين يحتاجهم المكان، وطبيعة تأمين الحراسة،وبعد كل هذه الأمور تختلف نظرة العميل إلى العملية الأمنية وتكلفتها، خاصة أن أجهزة الأمن من أغلى السلع الموجودة.

فالأمن يمنح الاستقرار ويجعل العاملين فى المكان يؤدون عملهم بكفاءة مع زيادة الانتاجية لشعورهم بالأمان والاستقرار.

أيضا نوفر نوعا مختلفا من الأمن، وهو فرد الأمن الإدارى ويكون عمله مرهقا، فهو يوجد فى المصنع أو المستشفى ويقوم بتسجيل الخامات الداخلة والخارجة.

- ما الخدمات التى تقدمها الشركة؟

أولا: فرد أمن متخصص ومدرب، على مستوى عال من الأداء المهنى والتقنى ويتميز بقيادته الامنية المختارة ممن سبق لهم العمل بوزارة الداخلية، بالاضافة إلى نخبة من قيادات القوات المسلحة، ما أكسبهم الخبرات المؤهلة لتقديم الخدمات الأمنية المناسبة لجميع الاعمال فى القطاع الصناعى والتجارى والخدمى بالتخطيط والامداد والتدريب والمتابعة والشركة فى تقديمها هذا قادرة على تحقيق ما سبق بالاداء العملى الذى يشهد بذلك.

ثانيًا: إدارة العمليات، ومهامها الرئيسية هى إجراء المعاينة الفنية للمواقع المختلفة ودراسة الاحتياجات الفنية الفعلية من افراد ومعدات وتصميم خرائط للمواقع وعمل خطة التأمين ودراستها مع العميل، إلى جانب متابعة انتظام الخدمات بمواقعها على مدار اليوم، وسرعة توجيه الدعم اللازم لأى موقف طارئ قد يحدث بأى موقع، ومواكبة التطور والتحديث المستمر فى مجالات الأمن المختلفة، ورسم السياسات المستقبلية ومدى امكانية التحديث والتطوير فى مجالات الأمن المختلفة.

ثالثًا: مشرفى المواقع، وتشرف على المواقع نخبة من ضباط الشرطة والقوات المسلحة السابقين وهم على كفاءة عالية فى الاشراف والسيطرة على جميع افراد الأمن ومدربون على التعامل مع جميع المواقف الطارئة تحت أى ظروف.

رابعًا: قطاع الأمن الصناعي، حيث توجد بالشركة كوادر فنية حاصلة على دورات تدريبية فى مجال الأمن الصناعى والدفاع المدنى والحريق واسلوب الاخلاء وذلك لتأمين المصانع والشركات ضد اخطار الحريق والكوارث الطبيعية فضلًا عن وجود نخبة من المتخصصين فى هذا المجال لدراسة امكانيات المواقع ومدى توافر انظمة الامن والسلامة لأجهزة الاطفاء بمختلف انواعها ووضع خطط الطوارئ لحماية المنشاة والعاملين بها وتقييم وتحليل المخاطر تبعًا للمواصفات والمعايير الوطنية والدولية وتقدير فاعلية وكفاءة المعدات والأجهزة المستخدمة فى العملية الانتاجية وانظمة السلامة والتعرف على نوع المواد الخطرة التى يتم استخدامها وتداولها وتخزينها والكوارث والمخاطر المحتملة وتحديد الاخطار التنظيمية والفنية والبشرية التى تؤدى إلى وقوع الحوادث والكوارث المحتملة وتوفير وسائل ومهمات الرقابة الفردية والجماعية والانقاذ والاسعافات الاولية ووسائل نقل واخلاء المصابين وإعداد خرائط فى مجالات الطوارئ والازمات والكوارث.

كما تقوم الشركة بتوفير جميع اجهزة واحتياجات الأمن الصناعى للعملاء الراغبين فى ذلك كما تقوم بتصميم وتنفيذ جميع شبكات الاطفاء والحريق بمهندسين متخصصين فى هذا المجال ومشهود لهم بالكفاءة العالية.

- وما الذى يميز التشغيل فى شركتكم؟

نحن نختلف عن غيرنا من الشركات العاملة فى هذا المجال لأن التشغيل يبدأ من الإدارة انتهاء بأفراد الأمن مع متابعة العميل (عن طريق الايميل – الفاكس – التليفون) يوميًا وإعلامه بأى متغيرات تحدث بالموقع عن طريق التقارير المرسلة إليه ليكون مطلعا على كل الاجراءات الأمنية بالموقع مع ارسال تقرير فى نهاية كل شهر عن الحالة الأمنية وما تم من مستجدات بها وجميع الثغرات المراد تلافيها مستقبلا.

القانون 86 يرى النور بعد انتظار26 عاما :

7 تحديات تواجه قانون حراسة المنشآت

اشتراط تحويل شركات الأفراد والتضامن إلى شركات مساهمة

علي مدى ٢٦ عاما ظلت شركات الامن والحراسات تعمل دون وجود قانون ينظم عملها ونشاطها قانون فى تنظيم عمل الحراسات للمنشآت وتأمين نقل الأموال وغيرها من المهام، حتى صدر القانون رقم ٨٦ لسنة ٢٠١٥، ورغم ذلك فهناك بعض الملاحظات يعترض عليها أصحاب هذه الشركات.

تأسست أول شركة حراسة عام ١٩٧٩ وحتى عام ٢٠١٥ لم يكن هناك قانون ينظم عمل شركات الحراسة، ولم يكن هناك قانون سوى قانون رقم ١٩٧٩ .

فى عام ٢٠١٥ صدر القانون رقم ٨٦، وفيه يتم تنظيم عمل شركات الحراسة فى مصر.

من مميزات القانون الجديد هو إرسال أفراد الحراسة للتدريب الخاص بوزارة الداخلية التابعة من خلال مديرية الأمن الموجودة فى المحافظة وفقا لمقر كل شركة كما ينص القانون على سداد مبلغ ٢٠٠ جنيه لفرد الأمن الحارس فى مقابل حصوله على دورة تدريبية، وفى القانون الجديد تم إقراره بمبلغ ١٠٠ جنيه ويحصل على رخصة سارية لمدة ٣ سنوات للعمل الفرد الحارس.

وفي هذا الاطار يقول المهندس السيد عبد الونيس رئيس مجلس إدارة شركة جى اس اس، للحراسات ونائب رئيس شعبة الحراسات بالغرفة التجارية بالقاهرة ان منظومة الامن الخاص في السوق المصرية كانت تدار بشكل اجتهادى كعمل تجارى بحت وإن المرجعية الأصلية فى هذا العمل أو غيره فى حاله عدم وجود قانون خاص به تعود بنا إلى الدستور الذى كفل للمواطن من خلال الدولة حمايته وحماية مصالحه وممتلكاته من خلال الوزارة المعنية بذلك وهى وزارة الداخلية فهي المنوط الأصلى بهذا العمل ولها من الصلاحيات القانونية لتنفيذ ذلك اوسع السلطات من حيث المراقبة والتنفيذ والضبطية الأصلية للتصعيد او للحفظ من حيث التدرج في عرض الحالة على النيابة وتصنيفها والتعامل معها أو احتواء المشكلة حسب نوعها ، وعندما تشعبت الاعمال وتوسعت المدن وتفرعت التخصصات أفرزت نسيجا جديدا من المجتمعات الخاصة والعامة كالمراكز التجارية والكمبوند والمباني الحديثة والشركات والجامعات.

جاءت منظومة جديدة للمجتمع وهى الشركات الخاصة لأعمال الامن والحراسة وعملت تحت المظلة التجارية من خلال القوانين العادية مع شرط موافقة الأمن العام بعد استصدار السجل التجارى الذى سمح فى الأصل بممارستها للنشاط فعليا وتنوعت وتعددت تلك الشركات الى أن بلغت أكثر من خمسمائة شركه على مستوى الجمهورية. يعمل بها حاليا قرابة نصف مليون مواطن بتدرج سنى متعدد، أما عدد الشركات التي تعمل بالفعل تحت المظلة التجارية السليمة لا يتجاوز أقل من نصف هذا العدد ولديها تصاريح عمل وإشراف مناسب من وزارة الداخلية وكذلك برامج تدريبية وأفراد لديها تدريب ولو محدود.

ويرى وائل البسيونى رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة الماسة للحراسات، أنه كانت هناك عدة محاولات لإصدار قانون ينظم عمل شركات الحراسة وتأمين نقل الأموال، ولكن لم يتم إقرارها، وأخيرا صدر القانون الجديد ٨٦ لسنة ٢٠١٥ ، الذى ألغى عمل شركات الحراسة الفردية أو شركات التضامن أو التوصية البسيطة من مزاولة هذا النشاط، واقتصر على أن تكون شركات مساهمة مصرية بشرط أن يكون رأسمالها ٣٠٠ ألف جنيه وأن تكون أسهم الشركة مملوكة بالكامل للمصريين، ويشترط أن يكون مؤسسوها وأعضاء مجالس إدارتها والمديرون التنفيذون مصريين.

>> مهلة حتى يناير 2017 لتوفيق أوضاع الشركات

>> 300 ألف جنيه رأسمال شركة الحراسات شرط التأسيس

وبعد مطالبة شعبة الحراسات بالغرفة التجارية المصرية بإعطاء الشركات مهلة سنة حتى تستطيع توفيق أوضاعها لتصبح شركات مساهمة، صدر القرار الجمهورى بذلك.

إلا أن هناك بعض المشاكل والتحديات التى تواجه القطاع بعد صدور اللائحة التنفيذية للقانون واعتراض بعض الشركات على بعض البنود فيه.

مشاكل وتحديات تواجه شركات الأمن والحراسات؟

قالت ياسمين عارف مدير القطاع التجارى وتطوير الاعمال لشركة سيكيور سوليوشنز(مصر) نقدم خدمة ذات جودة مميزة للسوقG٤S المصرى، ولكننا نواجه بعض التحديات منها توصيل الفكرة أو التوعية للعميل بمفهوم الجودة فى الخدمة، وأن شركتنا تستطيع أن تقدم لهم خدمة متكاملة من تكنولوجيا وأمن وإدارة المنشآت والتقييم الأمن، وإدارة المخاطر، وهذا هو التحدى الأول فى الوصول بالعميل إلى أن

ياسمين عارف مدير قطاع التجاري وتطوير الأعمال بـ G4S

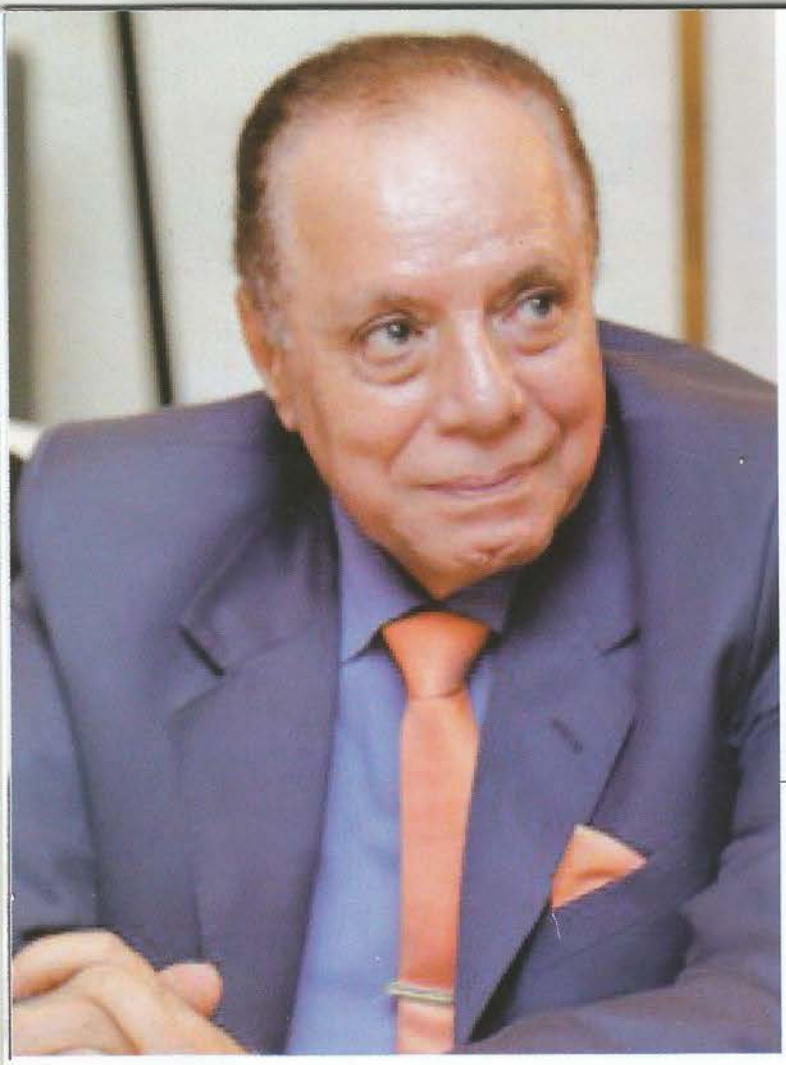

اللواء فتحى كمال المدير التنفيذى لشركة الماسة

يكون على دراية بأهمية تكامل الخدمة والتكنولوجيا، وعدم اعتبار السعر كمقياس لاختيار شركة الأمن فقط، ولكن الجودة والأداء هو المقياس والمعيار الأساسى فى اختيار مقدم الخدمة.

التحدى الثانى هو تأهيل وتدريب فرد الأمن نفسه، حيث لا توجد دراسة معينة فى مصر تؤهل فرد الأمن للقيام بمهامه لذلك أخذت الشركة على عاتقها أن تجعله على دراية كاملة بوظيفته كفرد أمن.

التحدى الثالث هو تغيير مفهوم فرد الأمن عن هذه الوظيفة ليرى مدى أهميتها، وأن الوظيفة ذات احترافية، وحولتها إلى أن يكون لها مستقبل مهنى فى وظيفته.

أما وائل البسيونى فقال المشكلة فى وظيفة فرد الأمن الحارس عدم وجود ضمانات، لذلك يعتبرها وظيفة لفترة قصيرة قد تتراوح بين شهر وثلاثة أشهر حتى يحصل على وظيفة أخرى.

والأمر الثانى هو التدريب، حيث توجد شركات صغيرة لا تقوم بعمل التدريب المناسب لأفراد الأمن، وعدم مراعاة السن المناسب للوظيفة بتشغيل كبار السن بها، ورغم ذلك فالقانون يقوم بتغطيتهم وذلك من خلال المادة المستثناة.

والأمر الثالث هو الازدواجية بين بنود القانون ولائحته المادة «٢» من القانون ولائحته التنفيذية تستثنى قيام الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين بحراسة منشآتهم وأموالهم، هذا البند يؤثر على عمل القطاع، ويخالف بند القانون الذى يؤكد أنه لا يجوز مزاولة أعمال حراسة المنشآت أو نقل الأموال إلا من خلال شركة مساهمة مؤسسة وفقا لأحكام القانون، وبهذا الاستثناء يفتح باب لاستخدام أمن داخلى غير مدرب وبدون الكفاءة المناسبة.

بالإضافة إلى أن المادة «٨» من القانون واللائحة التنفيذية تقوم بإلزام الشركات بدفع مبلغ ٢٠٠ جنيه لاستخراج ترخيص لكل فرد أمن لمزاولة المهنة، وتم تعديل المبلغ فى اللائحة التنفيذية إلى ١٠٠ جنيه، وفى المادة «٧» من اللائحة التنفيذية يشترط فى القائم بأعمال الحراسة أن يجتاز دورة تدريبية لمدة ٢١ يوما فى مهام أعمال حراسة المنشآت بمركز تدريب تابع لوزارة الداخلية، ويتساءل بعد دفع هذه المبالغ يتم السماح لأشخاص اعتباريين وطبيعيين بحراسة منشآتهم وأموالهم، وليست شركات حراسة بأفراد أمن مدربين.

وأضاف وائل البسيونى أنه يرفض اللجوء للقضاء فى حل هذه الثغرة باللائحة التنفيذية لقانون شركات الحراسات، خاصة بعد الاستجابة لبعض المقترحات التى قدمتها شعبة شركات الحراسة بالغرفة التجارية بالقاهرة فى القانون وقبل صدور اللائحة التنفيذية والتى تمت مراعاتها وظهرت جلية فى بعض بنود اللائحة، إلا أن هناك بعض المواد غير واضحة.

وفى هذا الإطار قال السيد محمد عبد الونيس رئيس مجلس إدارة شركة جى إس إس

فوجئنا بصدور القانون رقم ٨٦ لسنة ٢٠١٥ ولائحته التنفيذية بما يحمله من أرقام شديدة القسوة على الشركات حيث فرض مبلغ مائة ألف جنيه للترخيص وعدلت باللائحة إلي خمسة وعشرين الفا للحراسة وأخرى لنقل الأموال لمدة ثلاث سنوات فقط هذا بخلاف رسوم الأفراد والسلاح والتدريب وغيرها، على أن تجدد كل ثلاث سنوات برسوم أخرى يتم تحديدها، وهو ما دفع بعض تلك الشركات للجوء للقضاء على أمل أن تستمر في سوق العمل دون هذه الرسوم أو اعتبارها مرة واحدة وليس كل ثلاث سنوات كما جاء بالقانون واللائحة.

فقد كانت تعمل الشركات الرسمية منها تحت مظلة وزارة التجارة الداخليه أو هيئة الاستثمار كنشاط تجارى بتصريح أمنى يسير فى الإجراءات و دائما ما ترتبط تلك الشركات بعمل آخر مثل النظافة أو الصيانة، اونقل الأموال أو جميعها معا، وهى فرصة جيدة لتشغيل عدد كبير من العمالة بلغت حتى الآن ما يزيد على ٢٥٠ ألف عامل ، ويحتاج هذا المجال لأربعة أضعاف هذا العدد نظرا لأن سوق الطلب مفتوح على مصراعيه على هذا النوع من العمالة.

ورغم هذا الاحتياج لهذا العمل إلا أن الإقبال عليه ضعيف من الشباب أو من راغبى العمل لهذه المهنة، وللأسف يوجد أكثر من ١٠٠ شركة

تعمل بدون تراخيص رسمية، وكذا بعض الاتحادات أو التجمعات تقوم بتوظيف عمالة مباشره تحت مسمى الأمن، وكذا التراخيص الخاصه للأفراد بما فيها السلاح الخاص بهم، لذلك نطالب بسرعة تصويب القانون ولائحته الخاصة بشركات الأمن والحراسة والسابق الاعتراض عليه لارتفاع رسومه غير الطبيعية ومدة الترخيص.

وخاصة أننا كشعبة متخصصة لهذا المجال عقدنا اتفاقات مع وزارة الداخلية لعمل التدريبات السريعة بالمراكز المتخصصة لديها على نفقة تلك الشركات لإيجاد فرد أمن متخصص وطبقا للقانون المعترض عليه حاليا.

مطالب وحلول

قالت ياسمين عارف إن الشركة قامت بتدريب أفراد الأمن بأكاديمية أفضل مستوى فى تدريب فردG٤S الأمن بحرفية عالية جدا، حتى يكون مميزا عن فرد الأمن فى أى شركة أخرى ليس هذا فقط، ولكن ليشعر أن وظيفة الأمن لها مستقبل، وأن له فرصة للنمو والدليل على ذلك فإن لدينا أفراد أمن منذ ١٠ سنوات، ويحصلون على درجات الترقى، واكتساب الخبرات.

بالإضافة إلى ذلك فهناك اهتمام بموظفينا، والتركيز على الوفاء بكافة مستحقاتهم المالية فى أوقاتها والاهتمام بالصحة والسلامة الأمنية لهم.

وهذا ما ساعدنا على التغلب على هذا التحدى والاحتفاظ بموظفينا وشعورهم بالانتماء لهذه الشركة، التى تقدر ما يقدمونه لها.

وطالب البسيونى بإنشاء نقابة خاصة بأفراد الأمن العاملين فى شركات الحراسات، نقابة تكون مظلة لهم لحل مشاكلهم والدفاع عنهم، ولضمان حقوقهم فى معاش، وتأمين صحى، وصندوق طوارئ ، وتشعرهم بأن لهم كيانا واحدا يجمعهم، وهذه النقابة سيكون لها الأثر الكبير في تحفيز الأفراد، وحثهم علي الاستمرار في العمل، فنحن نعانى فى شركات الحراسات عدم استمرار العمالة في عملهم، والبعض يتخذها مهنة مؤقتة، أيضا نشر ثقافة الاستعانة بشركات الأمن والحراسة.

وأضاف السيد عبد الونيس أنه يطالب الاعلام بالمساهمة فى توضيح مكانة تلك المهنة بالنسبه للشباب للإقبال عليها.

وعن عدد الشركات التى تعمل فى مجال الحراسة قال إن العدد المقيد فى سجلات الغرفة التجارية بالقاهرة ٣٥٠ شركة، أما إجمالى شركات الحراسة على مستوى جمهورية مصر العربية فتبلغ أكثر من ٥٠٠ شركة حراسة.

وحول المتوقع بعد تطبيق القانون فى يناير ٢٠١٧ على تنظيم السوق قالت ياسمين عارف أرى أن القانون الجديد يساعد على تنظيم السوق واستبعاد الشركات غير المهنية التى لا تستطيع التوافق مع التشريعات الجديدة، وسيساعد الشركات الكبيرة على العمل فى السوق باحترافية.

وأيضا هذا القانون يقوم بحماية الشركات ويضع ضوابط لعملها فى السوق مما يقدم حماية للعميل أيضا.

وأضاف البسيونى أتوقع أن يشهد سوق الأمن والحراسة طفرة كبرى خلال الفترة المقبلة، مع زيادة الطلب على شركات الأمن والحراسة خاصة مع الاستقرار الحالى للدولة الذى ينتج عنه فتح مشروعات جديدة، والتوسع فى انشاء المصانع والمدن السياحية، وتنمية منطقة قناة السويس وغيرها من المشروعات المنتظر إقامتها.

وعن مزايا القانون الجديد تقول إن القانون الجديد ينظم عمل القطاع،حيث سيتم العمل تحت مظلة القانون، كان هناك أكثر من مادة طالبنا بتغييرها، والرئيس عبد الفتاح السيسى تفهم هذا الأمر، وغير مادة فى القانون حتى نحصل على فترة توفيق للأوضاع مدتها ٦ شهور تبدأ من لحظة صدور اللائحة التنفيذية للقانون حتى توفق الشركات أوضاعها بأن تكون شركات جميعها شركات مساهمة برأسمال ٣٠٠ ألف جنيه، وكان من المفترض أن يبدأ العمل بالقانون فى فبراير ٢٠١٦ .

أصدر الرئيس تعليماته ليسرى العمل بالقانون على جميع الشركات بداية ٩ يناير ٢٠١٧ .

الأمر الثانى من مزايا القانون كانت تسدد الشركات قبل صدور القانون ١٠٠ ألف جنيه لإصدار رخصة لمدة ٣ سنوات من وزارة الداخلية، وتواصلنا كشعبة حراسة بالغرفة التجارية مع وزارة الداخلية، وتم تخفيضها لتصل إلى ٥٠ ألف جنيه مقسمة إلى ٢٥ ألف جنيه قطاع حراسة، و٢٥ ألف جنيه لقطاع نقل الأموال لنحصل على رخصة سارية لمدة ٣ سنوات، تجدد بترخيص آخر ورسوم جديدة، ومن يعمل فى قطاع الحراسة فقط يسدد ٢٥ ألف جنيه دفعة واحدة.

وميزة أخرى كفلها القانون وهي ضرورة تدريب فرد الأمن فى المراكز التابعة للتدريب فى وزارة الداخلية لفترة تتراوح بين اسبوعين و ثلاثة أسابيع، وهو ما كانت تفتقده شركات عديدة.

وحول كفاية عدد الشركات لمتطلبات السوق قالت ياسمين عارف عدد الشركات كبير جدا فى السوق، ومنها شركات صغيرة، وأخرى متوسطة، وشركات كبيرة، ولكن بعد تطبيق القانون والعمل به فى يناير ٢٠١٧ سيتناقص عدد الشركات العاملة فى مجال الأمن نظرا لأن البقاء سيكون للشركات التى ستعمل باحترافية طبقا للقانون واللائحة التنفيذية الخاصة به.

وعن المزايا التى تقدمها الشركات للعاملين بها قالت ياسمين عارف إن شركة جى فور إس تهتم بفرد الأمن وسلامته، والسلامة المهنية للمهندسين وللموظفين والفنيين وأفراد الأمن، والعمل على أن يكون كل فرد فى مكانه المناسب مع احترام آدميته، ويحصل على حقوقه الكاملة من مرتبات ومكافآت وتأمين صحى واجتماعى، ومزايا تشجيعية للمميزين والمتفوقين، وفرص للترقى فى السلم الوظيفى.

أيضا التدريب وتنمية مهارات الموظف بالتدريب داخل مصر وبالخارج فى فروع الشركة حول العالم.

شروط ومواصفات

وعن الشروط والمواصفات للعاملين كأفراد أمن وحراسات، قالت ياسمين

>> 250ألف عامل يعملون فى شركات الحراسة

>> الازدواجية بين القانون ولائحته التنفيذية تربك شركات الحراسة

>> أكثر من 500 شركة حراسة منها 350 شركة مسجلة فقط

>> لأول مرة شركات الحراسات ستعمل تحت مظلة القانون

عارف يتم إجراء الكشف الطبى على المتقدم للوظيفة، ويشترط أن يكون ذا لياقة بدنية، وأن يكون السن مناسبا مع حصوله على مؤهل عال أو متوسط وليس أقل من ذلك، وأن يقدم صحيفة الحالة الجنائية، ويفضل من لديه خبرات سابقة فى مجال الأمن.

وأضاف البسيونى وفقا للقانون المادة «٤» يشترط ألا يقل سنه عن ٢١ سنة، وأن يجيد القراءة و الكتابة، وأن يكون قد أدي الخدمة العسكرية، أو أعفى منها أوتجنيده مؤجلا، وأن تتوافر فيه اللياقة الصحية اللازمة، كما يجب عليه أن يجتاز الدورة التدريبية الخاصة بنوع العمل المكلف به بنجاح.

وهناك بعض الشركات أو العملاء تطلب تقريرا أمنيا من مدير الموقع عن الحالة الأمنية الموجودة داخل المنشأة، فعلى سبيل المثال حراسة مخازن لمنتجات يتم عمل تقرير عن حركة المنتجات الداخلة والخارجة من مخازنه، والمترددين على المكان بعيدا عن الموظفين الموجودين لديه، وهى تقارير أمنية لمنشأة داخلية، وليست رسمية.

إجراءات إيقاف الترخيص

وعن الإجراءات التى يتم اتخاذها فى حالة إيقاف الترخيص لشركة الحراسة تقول يجب إنذار الشركة فى حالة إيقاف أو إلغاء الترخيص بخطاب مسجل بعلم الوصول من الجهة المختصة بإنذار المدير المسئول بإرسال هذا الخطاب له على العنوان المحدد بطلب الترخيص قبل إيقاف أو إلغاء الترخيص، يذكر فيه أسباب قرار الإيقاف أو الإلغاء، كما يوضح بالإخطار مدة الإيقاف وتاريخ نفاذه أو الإلغاء، مع إعطاءه مهلة لا تجاوز ثلاثين يوما لتلافى الملاحظات. ويحق للمدير المسئول التظلم من قرار الإيقاف أو الإلغاء بطلب للجهة المختصة لدراسته وعرضه على الوزير للبت فى التظلم .

أسباب إيقاف الترخيص

وعن اسباب إيقاف أو الغاء الترخيص لشركة حراسة تقول طبقا للقانون الجديد رقم ٨٦ لسنة ٢٠١٥ فقد ذكر خروج الشركات الأجنبية من سوق الحراسة إذ لم توفق أوضاعها حيث إن القانون حدد طبيعة شركات الأمن بأن تكون شركات مساهمة مصرية ١٠٠٪ وألا تكون شركات أفراد، وهو ما يتعارض مع الشركات الأجنبية الموجودة فى السوق المصرى مما يقضى على العشوائية التي تتسبب فيها بعض الشركات العاملة بعيدا عن المنظومة الشرعية، وهو ما يؤدى إلى ضرر الشركات الجادة فى أعمالها بالسوق.

الاجهزة والمعدات المصرح بها

وبسؤاله عن الأجهزة والمعدات المصرح بها في أعمال شركات الحراسات قال اللواء فتحى كمال المدير التنفيذى لشركة الماسة إن الأجهزة والمعدات المصرح بها فى أعمال شركات الحراسات هى بوابات كشف المعادن باختلاف درجات حساسيتها وأحجامها المختلفة، مع مراعاة أن تستخدم البوابة بدرجة الحساسية المناسبة لموقع التأمين لما يحتاجه، فلا توضع بوابة ذات درجة حساسية عالية جدا فى مكان لا يحتاج لهذه الدرجة من الحساسية، وأيضا الأجهزة اليودية والكاميرات و أجهزة الكشف علي الحقائب بعد الحصول علي موافقة الإدارة العامة للحماية المدنية بوزارة الداخلية للتأكد من الصلاحية الفنية لتلك الأجهزة والمعدات ومطابقتها للمواصفات العالمية .

وهناك الكلاب المدربة بعد موافقة الإدارة العامة لتدريب كلاب الأمن و الحراسة بوزارة الداخلية،وكذلك الأجهزة اللاسلكية بعد موافقة الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات و الإدارة العامة لاتصالات الشرطة بوزارة الداخلية وهناك ايضا السيارات المصفحة اللازمة لنقل الأموال طبقا للشروط والمواصفات التي تحددها الجهة المختصة علي أن يتم التأكد من أن السيارات مطابقة لتلك المواصفات عند كل تجديد.

وعن اقتصار خطة تأمين المنشآت على فرد الأمن فقط قال إن فرد الأمن الحارس هو الأساس في عملية التأمين، إلا أن استخدام وسائل التكنولوجيا في خطة التأمين له دور كبير في حفظ الأمن وإنجاح الخطة الموضوعة، وهذا كله يساعد على زيادة معدلات تأمين المنشأة، من استخدام الكاميرات وأجهزة الإنذار والبوابات الإلكترونية وغيرها، ويضيف لقد طالبت كثيرا بضرورة تركيب كاميرات المراقبة فوق المحال التجارية وربطها بغرفة تحكم

السيد عبد الونيس
رئيس مجلس إدارة شركة «جي اس اس»

لكل شارع، وهو ما يساعد علي رصد الجرائم في الشوارع مما يؤدي إلي تقليل الأعمال الإجرامية، وسيساعد الدولة في حفظ الأمن دون تحمل نفقات إضافية، خاصة مع استخدام الدولة لكاميرات المراقبة المرتبطة بالأقمار الصناعية فى الشوارع ويوضح أن نسبة استخدام كاميرات المراقبة ارتفعت بنسبة ٣٠٪ عن العام الماضى لتصل إلى ٩٠٪ فى تأمين المنشآت ، وايضا ارتفعت نسبة استخدام البوابات الإلكترونية وأجهزة كشف المعادن مقارنة بالعام الماضي.

مقارنة بين مصر ودول العالم

وحول الفرق بين شركات الأمن في مصر ودول العالم قال السيد عبد الونيس إن مفهوم الاستعانة بشركات الأمن منتشر ومعروف منذ فترات طويلة، وتهتم المنشآت فى العالم بالتعامل مع شركات الحراسة وحماية المنشآت العالمية، ولذلك فهى من أكثر السلع أهمية، وغلاء واهتماما، بسبب وجود ثقافة مجتمعية تعي أهمية استتباب الأمن، و دوره في النهوض بالدولة اقتصاديا ومجتمعيا، وفى الدول المتقدمة لا يتم استخراج تراخيص أى منشأة إلا اذا تعاقدت مع شركة أمن لحراستها، فأمن المنشأة يسير بالتوازى مع تأسيسها فى الدول المتقدمة، لكن فى مصر مازلنا نحتاج إلى نشر ثقافة التعريف بأهمية الأمن والشركات المتخصصة فى تحقيقه.

قانون شركات حراسة المنشآت ونقل الأموال رقم 86 لسنة 2015

جاء قرار رئيس الجمهورية عبد الفتاح السيسى الخاصة بتعديل بعض احكام قانون شركات الحراسة ونقل الاموال استجابة لمقترح شعبة شركات الحراسة ونقل الاموال الذى قدمته إلى وزارة الداخلية بتعديل هذا القانون، الذى طالبت الشعبة خلاله برفع مدة توفيق الأوضاع للشركات بعد إصدار القانون من ٦ أشهر إلى عام من إصدار اللائحة التنفيذية.

وبدأت هذه الشركات نشاطها فى مصر عام ٢٠٠١م ورأس مجلس إدارة المركز الإقليمى للشركة فى مصر اللواء سامح سيف اليزل وهى الشركة الأمنية الوحيدة العابرة للقارات بمصر، ويعمل بمكتبها الإقليمى نحو ٦ آلاف موظف فى الحراسة والاستشارات والنظافة وإدارة الموارد ونقل الأموال، ولها ٦ أفرع فى مصر، منها فرعان فى القاهرة وفرع بالسادس من أكتوبر والعاشر من رمضان وشرم الشيخ والإسكندرية.

وانتشرت هذه الشركة فى السوق المصرى خلال ٥ سنوات ماضية بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١، حيث استعان بها العديد من رجال الأعمال وأصحاب الشركات على تأمين شركاتهم فى القطاع الخاص والبنوك والأندية والمكاتب التجارية والشركات والجامعات، وعن طريق ذلك ازدهرت ونمت هذه الشركات للأمن والحراسات فى مصر، حيث تراوح عدد هذه الشركات ما بين ٢٠٠ و٥٠٠ شركة، بالإضافة إلى العديد من الشركات غير المرخصة، منها ٢٥٠ شركة حراسة بالقاهرة وحدها، ووصل عدد الشركات غير المرخصة إلى ٢٢١ شركة، وبلغ عدد العاملين بالحراسات الخاصة للمنشآت نحو سبعين ألف فرد تقريبًا، ما يعادل فرد أمن لكل ١٢٠٠ مواطن.

ويوجد العديد من الشروط التى تضمنها القانون، وكانت أبرزها أن يكون المتقدم حاصلا على دورات فى حمل السلاح أو ان تكون لمدير الشركة خبرة فى مجال حراسة المنشآت ونقل الاموال لمدة لا تقل عن ٣ سنوات معتمدة من إحدى الشركات المرخص لها العمل بالنشاط، أو حاصلا على دورة تدريبية فى هذين المجالين وفقا لما تحدده اللائحة التنفيذية، وعدم ارتداء العاملين زيا مماثلا للجيش أو الشرطة وأن يكون أعضاء مجلس الإدارة مصرى الجنسية، ولا تجوز مزاولة مهنة أعمال حراسة المنشآت أو نقل الأموال إلا من خلال شركة مساهمة وفقًا لأحكام القانون، ولا يقل رأس مالها المدفوع عن ٣٠٠ ألف جنيه، بعد موافقة المخابرات العامة، وصدور ترخيص من الجهة المختصة.

وشملت بنود القانون ايضا أن يكون ترخيص الشركة لمدة ٣ سنوات، ينتهى فى اليوم الأخير من شهر ديسمبر للسنة الثالثة للترخيص، بما فى ذلك سنة إصدار الترخيص بقيمة ٢٥ ألف جنيه ويجوز تجديده لمدة مماثلة ويزيد الرسم بنسبة ٥٪ على الرسم الأصلى بما لا يجاوز الحد الأقصى فى القانون، وأن يكون رسم الترخيص للأفراد القائمين على الحراسة كل ٣ سنوات، بمبلغ ١٠٠ جنيه للفرد تزيد ١٠٪ من قيمة الرسم الأصلى عند كل تجديد، ويتم استطلاع رأى قطاع الأمن الوطنى قبل إصدار الترخيص المطلوب وعند التجديد.

ويلغى التراخيص بقرار من وزير الداخلية فى بعض الحالات ومنها، فقد شرط من شروط الترخيص المبينة فى هذا القانون أو تصفية الشركة أو إدماجها مع غيرها أو زوال شخصيتها القانونية لأى سبب من الأسباب وعدم تصحيح أى من المخالفات المشار إليها بالمادة السابقة خلال مدة إيقاف الترخيص وحالات الضرورة التى تقتضيها اعتبارات الأمن القومى، وتسلم الأسلحة والذخائر للمركز أو قسم الشرطة الصادر منه ترخيصها خلال أسبوعين من تاريخ إلغاء الترخيص للتصرف فيه وفقا لأحكام القانون.

وتلتزم الشركة بتسليم جميع الأجهزة والمعدات المرخص بها إلى الجهات التى رخصت بها للتصرف فيها لحسابها بالاتفاق مع وزارة الداخلية وفقا للإجراءات والضوابط التى تحددها اللائحة التنفيذية، مع عدم الإخلال بأى عقوبة أشد منصوص عليها فى قانون آخر يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن ثلاثين ألف جنيه ولا تجاوز خمسين ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من قام بأى من هذه الأفعال وهى مباشرة نشاط حراسة المنشآت أو نقل الأموال دون ترخيص أو أثناء فترة إيقاف النشاط وارتداء زى أو استخدام علامات أو نياشين مما يستخدم فى القوات المسلحة أو الشرطة أو استعمال أجهزة ومعدات غير مرخص بها من الجهات المختصة، وبحكم بمصادرة الأشياء المضبوطة، وتسليم القائمين بأعمال الحراسة بالشركة أسلحة أو ذخائر كعهدة شخصية.

ويشترط على الشركة أن تكون مسئولة بالتضامن عن الوفاء بما يحكم به من تعويضات، وتلتزم الشركات التى تباشر نشاط حراسة المنشآت أو نقل الأموال والقائمون بأعمال الحراسة عند صدور هذا القانون بتوفيق أوضاعهم بالحصول على الترخيص طبقا لأحكام هذا القانون خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به، وتحظر ممارسة النشاط بعد انقضاء المدة المذكورة دون الحصول على ترخيص.

وعن شروط مقر الشركة، حدد القانون أن يكون مقر الشركة بالمدن والشوارع المعتمدة التى لها خطوط تنظيم وليس فى القرى، وأن يحتوى مقر الشركة على صالة تدريب، وأن يكون مزودا بخزانة لحفظ الأسلحة، وكاميرات مراقبة، وتصفيح الأبواب والنوافذ وتأمينها، وتوافر اشتراطات الحماية المدنية، وأماكن انتظار ومبيت لسيارات نقل الأموال، وتتحقق لجنة من مفتشى الأمن العام، وإدارة البحث الجنائى، والحماية المدنية، ومأمور قسم الشرطة من كل الشروط.

ويشترط أن يكون القائم بالحراسات حسن السمعة، وألا يكون قد سبق الحكم عليه ولا يقل عن ٢١ سنة، ويجيد القراءة والكتابة، وأدى الخدمة العسكرية أو أعفى منها، وأن تثبت لياقته البدنية بشهادة معتمدة من مستشفى حكومية، وأن يجتاز حراس سيارات نقل الأموال دورة تدريبية بالمعهد القومى للحراسات لمدة ٢١ يوما عن كيفية تأمين السيارات ومن بداخلها، وكيفية استخدام السلاح.

وتضمنت الشروط ان يتم تحديد نوع النشاط (حراسة أو نقل أموال) مع الطلب المقدم لانشاء الشركة والمحافظة التى تعمل، واسم المدير، ومسئول العهدة، بالإضافة إلى مستخرج رسمى من السجل التجارى للشركة، وأصل البطاقة الضريبية، وعقد تأسيس الشركة، والرسم الهندسى لمقر الشركة والتصميمات، والأبعاد، والمشتملات من الداخل والخارج، وملحقات المبنى معتمدة من مهندس نقابى، بالإضافة إلى وثيقة تعارف بجميع البيانات لمؤسسى الشركة، ومسئولى العهدة، وصور بطاقة الرقم القومى، وشهادة الميلاد، وصحيفة الحالة الجنائية لكل المؤسسين، ومدير الشركة المسئول.

ومن ضمن الشروط ايضا أن تقر الشركة على أنها لن تمس أى عمل من أعمال التحريات، أو جمع المعلومات، أو الاستشارات القانونية، أو حراسة الأشخاص، أو مراقبتهم، أو تبادل المعلومات، وتقديم ما يفيد بوجود خزانة حديد لحفظ السلاح، وإقرار بعدم تصفيح سيارات نقل الأموال إلا فى الجهات والأماكن المعتمدة، بالإضافة إلى إقرار من الشركة بمسئوليتها التضامنية عن تعويض الغير عن أى خطأ يرتكب من العاملين بها أثناء أو بسبب العمل.

ويشترط أن يرفق بالطلب خطاب من الهيئة العامة للاستثمار، يفيد بأن كل عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة مصرى الجنسية من أبوين مصريين، وأن الأسهم مملوكة بالكامل لمصريين، وإقرار بما يفيد سداد الرسوم بشيك مقبول الدفع باسم المراقبة العامة لحسابات الشرطة.

قرار رئيس الجمهورية بمنح عام مهلة للشركات لتوفيق أوضاعها

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١٥

بتعديل أحكام قانون شركات حراسة المنشآت ونقل الأموال

الصادر بالقرار بقانون رقم ٨٦ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور
وعلى قانون شركات حراسة المنشآت ونقل الأموال الصادر بالقرار بقانون رقم ٨٦ لسنة ٢٠١٥، وبعد موافقة مجلس الوزراء، وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة:

قرر
القانون الآتى نصه:
(المادة الأولى)
يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة (١٨) من قانون حراسة المنشآت ونقل الأموال الصادر بالقرار بقانون رقم ٨٦ لسنة ٢٠١٥ النص الآتى:

مادة (١٨/ فقرة أولى):
تلتزم الشركات التى تباشر نشاط حراسة المنشآت أو نقل الأموال والقائمون بأعمال الحراسة عند صدور هذا القانون بتوفيق أوضاعهم بالحصول على الترخيص طبقا لأحكامه خلال سنة من تاريخ العمل بلائحته التنفيذية.

(المادة الثانية)
ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره. صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٩ ديسمبر ٢٠١٥م)

عبد الفتاح السيسى